

التقريرات على (رسالة في حكم المولد) للعلامة الشوکانی |

الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

الحمد لله ربنا وشهاد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له وشهاد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد فهذا هو الدرس الثاني من برنامج الدرس الواحد الثالث والكتاب المقرؤء فيه - [00:00:00](#)

هو رسالة في حكم المولد للعلامة محمد بن علي الشوکانی رحمه الله تعالى رحمة واسعة وقبل الشروع في اقرائه لابد من جسر المقدمتين اثنتين المقدمة الاولى التعريف بالمصنف وتنتظم في ثلاثة مقاصد - [00:00:17](#)

المقصد الاول جر نسبة هو الشيخ العلامة محمد بن علي ابن محمد الشوکانی يكنى بابي علي ويعرف بشيخ الاسلام واذا اطلق شيخ الاسلام عند متاخر اهل اليمن كان المراد به - [00:00:38](#)

العلامة الشوکانی ويعرف ايضا بالشوکانی الاب تمييزا له عن ابنائه الذين عرفوا بالعلم ايضا المقصد الثاني تاريخ مولده ولد في الثامن والعشرين من شهر ذي القعدة سنة ثلاثة وسبعين ومئة والـ [00:01:03](#)

المقصد الثالث تاريخ وفاته توفي رحمه الله لثلاث بقين من شهر جمادى الآخرة سنة خمسين ومئتين والـ وله من العمر ثمانون سنة فرحمه الله تعالى رحمة واسعة المقدمة الثانية التعريف بالمصنف - [00:01:26](#)

وتنتظم في ثلاثة مقاصد ايضا المقصد الاول تحقيق عنوانه ذكر الشوکانی رحمه الله تعالى كتابه هذا في البدر الطالع باسم رسالة في حكم المولد فقط بقوله قول كل خطيب اما النسخة الخطية التي طبع عنها الكتاب - [00:01:53](#)

فجاءت ضمن مجموع للشوکانی رحمه الله عدت فيه هذه الرسالة باسم رسالة في المولد وهو اختصار للاسم الذي سماها به المؤلف المقصد الثاني بيان موضوع هذا الكتاب بيان حكم اقامة المولد النبوى - [00:02:18](#)

والاحتفال به المقصد الثالث توضيح منهجه جاء هذا الكتاب نسقا متابعا دون تبديل جوابا عن سؤال رفع الى المصنف رحمه الله وقد اشتمل على امرین اثنین احدهما ابطال اقامة المولد النبوى - [00:02:43](#)

وثانيهما نقض دعوى جوازه وفي اخر جواب المصنف رحمه الله عن المولد جواب عن سؤال اخر الحق به حول زخرفة الاحجار والطواف بها. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على - [00:03:08](#)

قال نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين رسالة في حكم المولد للعلامة الشوکانی سئل رحمه الله عن المولد فقال اقول لم اجد الى الان دليلا على ثبوته في كتاب ولا سنة ولا اجماع - [00:03:31](#)

ولا اجماع ولا قياس ولا استدلال بل اجمع المسلمين انه لم يوجد في عصر خير القرون. ولا الذين يلونهم ولا الذين يلونهم واجمعوا ان المخترع له السلطان المفتر ابو سعيد كوكبورى ابن زيد الدين علي ابن بكتكين - [00:03:51](#)

صاحب ابل وعامر الجامع المضطرب بسفح قاسيون جامع المبشر وعامل المظفر بسفح قافيون وهو في المئة السابعة ولم يذكر احد من المسلمين انه ليس بدعة. المصنف رحمه والله تعالى في هذه الجملة اربع مسائل اولاها عدم وجود دليل يدل - [00:04:11](#)

على ثبوت اقامة المولد النبوى. لا من الكتاب ولا من السنة ولا من القياس ولا من الاستدلال وثانيها اجماع المسلمين على انه لم يوجد في عصر خير القرون. ولا الذين يلونهم ولا الذين - [00:04:41](#)

المسألة الثالثة اجماعهم على ان المخترع له هو السلطان المفتر ابو سعيد قبول ابن علي ابن بكتكين سلطان اربيل من بلاد الاقرداد.

وهذه الدعوة في اجماع اهل العلم على ان المحدث له السلطان المذكور فيه نظر. فان اهل العلم رحمهم الله تعالى قد اختلفوا

- 00:05:00

فيمن احدث المولد النبوى على قولين اثنين او لهما ان المحدث له هو سلطان اربيل المتقدمة وهذا قول جماعة من اهل العلم منهم السيوطي في رسالته في المولد والشوكاني في كتابه هذا - 00:05:31

وثانيهما ان المحدث له هم العبيديون الذين حكموا مصر الذين يسمون غلطا بالفاطميين. وقد ذكر هذا جماعة من اهل العلم منهم المقرizi في الخطب والقلقشندى في صبح الاعشاب والقول الثاني اصح وقد بين شيخنا اسماعيل الانصارى رحمه الله تعالى في القول الفصل ان صاحب اربيل - 00:05:56

انما اخذه عن هؤلاء العبيديين وبعض الوعاظ الذين نزلوا بارض اربيل المسألة الرابعة انه لم يذكر احد من المسلمين انه ليس ببدعة. بل المسلمين جميعا متفقون على ان عمل المولد بدعة - 00:06:30

ولكن منهم من يزعم انه بدعة مكرورة كما ذكره جماعة من اهل العلم منهم ذاك هاني من المالكية وستعرف فيما يستقبل انه لا يوجد في الدين بدعة مكرورة بل البدع كلها ضلال محروم. نعم. واذا تقرر هذا لاح للناظف. لحظة - 00:06:50

اللى في الاخير ان كانت تحفظ الدرس تجلس في الحلقة لان هذه السنة انت لما تراه جزاک الله خير الرجوع عن الحلقة خلاف السنة والاخوان اللي يتكون خاصه ان كان صاحب عذر او ليس طالب علم وانما يحضر المجلس لاجل الفوز ما في - 00:07:19

الخير هذا لا تدريب عليه واما طالب العلم السنة ان يجتمع الى الحلقة. وقد بينما هذا فيما سلف. واما ما عليه عمل الناس لان لان انسانا يجد هناك وانسان يجلس هناك وانسان يجلس هناك فهذا من اسباب حرمان بركة العلم. لانه خلاف السنة واذا خالف الناس السنة في - 00:07:36

اعمالهم التي يتقربون بها الى الله منعوا برకاتها واذا تقرر هذا لاح للناظر ان القائل بجوازه بعد تسليمه انه بدعة. وان كل بدعة ضلاله بنص المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يقل الا بما هو ضد للشريعة المطهرة ولم يتمسك بشيء سوى تقليده لمن قسم البدعة - 00:07:56

الى اقسام ليس عليها اثارة من علم. والحاصل بين المصنف رحمة الله تعالى ها هنا. الرد على من زعم ان عمل المولد بدعة. وان كل بدعة ضلاله. ثم زعم ان البدعة - 00:08:21

تنقسم الى اقسام منها البدعة المباحة والممنوعة والمكرورة وتعلق بجعل المولد اما من البدعة الممنوعة او البدعة المكرورة. وبين رحمة الله تعالى ان هذا التقسيم ليس عليه اثارة من علم - 00:08:41

وقد اطال ابو العباس ابن تيمية الحفيد في فتاويه وابو اسحاق وابو اسحاق الشاطئي رحمة الله تعالى في الاعتصام اطالا في اقامة الادلة ونصبها على ان البدع كلها ضلال. وانه ليس في البدع - 00:09:03

سعة مباحة فضلا ان تكون بدعة ممنوعة. فمن سلم ان المولد بدعة وان كل بدعة ضلاله الا فسد عليه حينئذ دعوه باع عمل المولد يندرج في قسم البدعة المكرورة او البدعة - 00:09:23

لان البدع جميعا ضلاله ليس فيها شيء حسن بنص قول النبي صلى الله عليه وسلم المخرج صحيح كل بدعة ضلاله. نعم. والحاصل انا لا نقبل من القائل انا لا نقبل من القائل - 00:09:43

مقالة الا بعد ان يقيم دليلا يخصه هذه البدعة التي يعترض بها في ذلك العموم الذي لا ينكره. واما مجرد قال فلان وفلان فهذا غير نافر. والحق اكبر من كل احد. على انا اذا عولنا على اقوال الرجال ورجعنا الى - 00:10:03

للتمسك باذياں القيل والقال. فليس القائل بالجواز الا شدوذا من المسلمين. اما العترة المطهرة العترة. احسن الله اليكم عشرة عدة الرجل يعني اهل بيته اما العترة المطهرة واتبعاهم فلم نجد لهم حرفا واحدا يدل على جواز ذلك بل كلمتهم كالمتفقة على بعد - 00:10:23

لحدوث هذه البدعة وانها من اقبح ذرائع المتخالفة الى المفاسد. ولهذا ترى هذه الديار منزهة عن جميع شعاب المتصوفة المتهايبة

التي هي واحدة منها والله الحمد. وكان اخر الخلفاء الداينين عن ذلك المهدى لدين الله - 00:10:46

العباس ابن المنصور فإنه منع الموالد وامر بهدم قبور جماعة من الأموات الذين يعتقد بهم العامة والمرجو من الله قال ان يليهم خليفة عقدها المنصور بالله حفظه الله الى الاقتداء بسلفه الصالح فان الامر كما قيل اراحل للرماد وميض - 00:11:06

ويوشك ان يكون له اضطرام وسريان البدع اسرع من سريان النار. لا سيما بدعة المولد. فان نفس العامة تشتاق او اليها غاية الاستيقاظ لا سيما بعد حضور جماعة من اهل العلم والشرف والرئاسة معهم فانه سيخيل لهم بعد ذلك ان هذه - 00:11:26

غاية وليس بدعة والامر كما قيل فساد كبير عالم متهتك وافسدو منه جاهل متنسك هما فتنة للعالم كبيرة لمن بهما في دينه يتمسك. ولا شك ان العامة اسرع الناس الى كل ذريعة من ذرائع الفساد. التي يتمكن - 00:11:46

معها من شيء في المحرمات كالمولود ونحوه. فإذا انضم الى ذلك حضور من له شهرة في العلم والشرف والرئاسة. فعلوا المحرمات بصورة في الطاعات وخطبوا في اودية الجهالات والضلالات وتخلصوا من ورطة الانكار بقولهم حضر معنا سيدى فلان وفلان - 00:12:06

قال دعنك العامة فان بعض العامة المتميزين في طلب العلم قعد بين يديه بقراءة بعض علوم الاجتهاد. فاخبرني انه ذلك اليوم في هذا الشهر في بعض الموالد فانكرت عليه وانقضت منه فقال حضر معنا سيدى فلان وفلان وفلان - 00:12:26

فسألته عن الصفة التي وقعت بحضره اولئك الاعيان فقال في جملة شرح تلك القضية انه قرأ المولد رجل سوقي واولئك كانوا يضربون ويستمعون حتى بلغ الى بعضهم ثم قام لأنما نشط من عقال وهو يقول مرحبا يا نور عيني مرحبا وقام - 00:12:46

قيامه جميع الحاضرين من الاعيان وغيرهم. وصار ينهق قائما وهم كذلك. فتتعب بعض الحاضرين. فقعد فصاح عليه بعض اولئك الاعياد وقال له وقد ظهرت عليه سورة الغضب قم يا ملعاة بهذا اللفظ وهم لا يشكون ان رسول الله صلى الله - 00:13:06

الله عليه وسلم وصل اليهم تلك الساعة ثم تصاحروا واقبل جماعة من العامة باليديهم انواع من الطيب معاجلين مسرعين كان هم ينتهيون فرصة بقائه صلى الله عليه وسلم. فانا لله وانا اليه راجعون. اين عزة الدين؟ فان ذهبت فاين الحياة والمرور - 00:13:26

والعقل وهب انه لا يحصل بحضره هؤلاء الاعيان شيء من المنكرات كما هو الظن بهم. لا يدركون ان العامة تتخذ بذلك وسيلة وذريعة الى كل منكر. ويصفون بحضورهم وجه كل منكر. ويفعلون في موالدهم التي لا يحضرها الا صدق المتعاق. كل - 00:13:46

سقط المسائل. سقطوا المتعاق يعني ردينه. التي لا يحضرها الا سقط المتعاق. كل منكر ويقولون قد حضر المولد فلان وفلان وفلان ويتمسكون بجامع اسم المولد. ذكر المصنف رحمة الله تعالى في هذه الجملة ثلاث مسائل - 00:14:06

اولاها ابطال الاعتداد بقول فلان وفعل فلان وتأليف فلان. في معترك مسائل الخلاف. فان كل لاحد من الخلق يؤخذ من قوله ويرد الى النبي صلى الله عليه وسلم كما جاء عن ابن عباس والحكم ابن عتبية ومجاهد ومالك في اخرين انهم قالوا كل احد يؤخذ من قوله ويرد - 00:14:27

الا صاحب هذا القبر يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم. واشتهرت هذه الكلمة عن الامام مالك ونظمها محمد سفر رحمة الله تعالى في رسالة الهدى اذ قال ومالك امام دار الهجرة قال - 00:14:55

قد اشار نحو الحجرة كل كلام منه ذو قبول ومنه مردود سوى الرسول صلى الله عليه وسلم. فايما احد من الخلق قال قولا او فعل فعلا فانه لا عبرة بقوله ولا فعله اذا خالف الشريعة كائنا من كان فمن اشتغل بالاعتداد - 00:15:13

بعمل المولد معتمدا على قول فلان او فعل فلان من العلماء فانه لا عبرة به. وليس في كلام الله ولا كلام صلى الله عليه وسلم ان احدا من الخلق يكون بفعله مفردا دليلا الا فعل النبي صلى الله عليه وسلم والا فعل - 00:15:33

من الصحابة رضوان الله عليهم على اختلاف بين الفقهاء والاصوليين في الاعتداد بافعال الصحابة رضوان الله عليهم واقوالهم ما من بعدهم فانه لا يلتفت اليه. فمن استدل بمثل هذا الدليل فقد نادى على نفسه بالضحك والمسخرة فانه ليس بدليل - 00:15:53

شرعى وانما يستدل في مسائل العلوم بالادلة الشرعية والمسألة الثانية بيان شدة سريان البدع بين الناس. وتسارع العامة اليها. لا سيما اذا وافقت منه هم طريقا الى فعل المحرمات التي تتوقف اليها نفوسهم. كما يتفق هذا في عمل المولد. فان عمل المولد في كثير -

من البلاد يشتمل على جملة من المحرمات كاختلاط الرجال النساء وعلو الصياح والزعيم بالغناء وغيرها من افعال اهل الجهالة والسخر وثالث المسائل ذكر رحمة الله تعالى طرفا من احوال هؤلاء في جهالاتهم وضلالتهم وما - 00:16:38

كانوا يفعلون من قيامهم عند قول منشدهم مرحبا يا نور عيني ثم قاموا جميعا يعتقدون حضور النبي صلى الله عليه وسلم واقبل بعضهم على بعض يتصافحون وجاءوا بانواع الطيب كانوا يغتنمون فرصة - 00:17:03

صلى الله عليه وسلم وقد قال الله عز وجل ثم انكم بعد ذلك لميتون ثم انكم يوم القيمة تبعثون فقد مات النبي صلى الله عليه وسلم وجسده في قبره وروحه في اعلى عليين. فمن زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:23

يحظر المولد فقد افترى على الله فان ايات القرآن الكريم ناطقة بجلاء ان الميت لا يخرج من قبره الا يوم البعث اذا ذي بعثته الله سبحانه وتعالى حينئذ نعم وفيها هنا يلوح لك فساد اعتذار بعض المجوزين بأنه اذا لم يحصل في المولد الا الاجتماع للطعام والذكر. فلا بأس به - 00:17:43

وانه لا يلزم منه تحريم ما يسحبه من المحرمات تحريمه. لاننا لانا نقول المولد مع كونه بدعة باعترافه قد صار مصحوبا عادة بكثير من المنكرات وذرية الى كثير من المفاسد. واتفاق مثل هذه الموارد التي لا تشتمل على غير - 00:18:12

ونوديك اعز من الكبriet الاحمر. وقد تقرر ان سد الذرائع وقطع علائق الوسائل الى ما لا يجوز من قواعد الشريعة المهمة التي جزم بوجوبها الجمهور وانت ان بقيت فيك بقية من انصاف لا تنكر هذا. واذا قد تبين لك انه لم يقل احد من اهل البيت ذكر المصلي -

00:18:32

رحمه الله تعالى في هذه الجملة ان من زعم من المجوزين بان عمل المولد بالاستعمال للطعام والذكر لا بأس به. وانه لا تحريمه لاجل مصاحبة بعض المحرمات له. ورد المصنف رحمة الله تعالى هذا القول بالتعویل على قاعدة - 00:18:52

في سد الذرائع فانه لو فرض ان هذا الفعل جائز في اصله ثم اقتربن بافعال محرمة حتى صارت مستولية عليه كان الحكم الشرعي فيها المنع منه سدا للذرية. وهذا الاصل العظيم قد اطبق ابن القيم رحمة الله تعالى في اعلام الموقعين في الانفصال له وذكر تسعه - 00:19:15

دليلا من القرآن والسنة تدل على وجوب سد الذرائع. فإذا كانت الموارد مشتملة على انواع الفراش واصناف الجهالات والضلالات. فانه لو كانت في الاصل جائزة كان الحكم الشرعي الذي ينبغي الافتاء به - 00:19:45

في هذه الاحوال المنع منها سدا للذرائع واذا قد تبين لك انه لم يقل احد من اهل البيت واتباعهم بجواز المولد. واردت ان تعرف قول من عدامه فنقول قد قربنا لك - 00:20:05

الاجماع الاجماع على انه بدعة من جميع المسلمين. ولكن الملوك تأثير في تقويم البدع وهدمها. فلما كان المبتدع لهذه باعتباره الملك ساعدته ابن دحية والفال في ذلك مجلدا سماه التنوير في مولد البشير النذير وهو مع توسيعه في - 00:20:19

وسعه في علم الرواية لم يأتي في ذلك الكتاب بحجة نيرة نادرا اجازه بالف دينار كما ذكر ابن كل كان محبة الدنيا تفعل اكثر من اكثر من هذا ثم بعد حدوث هذا المولد قام الخلاف على ساق وكثرت في ذلك المؤلفات من المانع - 00:20:39

ودوز فمن جملة المؤلفين في ذلك الفاكهة ان المالكي الف كتابا سماه المورث في الكلام على عمل المورث وشنع وفي جملة ما اسده في ذلك الكتاب لشيخه القشيري قد عرف المنكر واستنكر المعروف في ايامنا الصعبة وصار اهل العلم في - 00:20:59

وصار اهل الجهل في رتبة حادوا عن الحق فما للذى سادوا به فيما مضى نسبة فقلت للابرار اهل التقى الى ما اشتتدت الكربة لا تنكروا احوالكم قد انت نوبتكم في زمن الغربة. ومن جملة المؤلفين في المولد الامام ابو عبد - 00:21:19

ابن الحاج وسماه المدخل في عمل المولد وامام القراء الجزي وسماه كتابه عرف التعريف بالمولد الشريف والامام الحافظ منافق وسماه كتابه مولد الغاب في مولد الهدى والعلامة السيوطي وسمى كتابه حسن المقصد في عمل المولد فمنه من - 00:21:39

التزم بعدم جواهه ومنهم من جوزه بشرط ان لا يكون يسحبه منكر. مع الاعتراف بأنه بدعة. ولم يأت بحجة اصلا. ويحذر المصنف

رحمه الله تعالى في هذه الجملة اختلاف اهل العلم في حكم عمل المولد. وحاصل المنقول عن اهل العلم رحمهم الله تعالى في هذه

المسألة - 00:21:59

اختلافهم في ذلك على ثلاثة اقوال. اولها جواز عمل المولد النبوى بشرط الا يشتمل على منكر وثانيها انه مكروه غير جائز ولا محروم
وثالثها انه محرم لا يجوز فعله والصحيح من هذه الاقوال الثلاثة القول بالتحريم لادلة ثلاثة عظام اولها ان عمل الموت - 00:22:19
محدث لم يقع في عهد الصحابة رضوان الله عليهم ولا الذين يلوذون بهم ولا الذين يلوذون بهم فانخرمت القرون الفاضلة ولم يقع فيها الاحتفال
بميلاد النبي صلى الله عليه وسلم اذا علم انه محدث فهو بدعة. وكل بدعة ضلاله كما صحت بذلك الاخبار عن النبي المختار صلى الله
عليه - 00:22:52

سلم والدليل الثاني ان اهل العلم رحمهم الله تعالى مختلفون في تحديد يوم مولد النبي صلى الله عليه وسلم على اقوال عدة فمنهم
من زعم انه في الثامن من ربىع الاول - 00:23:19

ومنهم من قال بل ولد في اليوم العاشر ومنهم من قال بل ولد في اليوم الثاني عشر ومنهم من قال بل ولد في اليوم الثامن عشر
ومنهم من ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يولد اصلا في ربىع الاول - 00:23:37

بل ولد في رجب واختلافهم رحمهم الله تعالى في تحديد مولد النبي صلى الله عليه وسلم يفضي الى عدم صحة تعيين اليوم الثاني عشر بالاحتفال بميلاد النبي صلى الله عليه وسلم. لأن اهل العلم لم يجمعوا على ان - 00:23:57

بلاده صلى الله عليه وسلم كان في ذلك اليوم وقد حاول صاحب اربيل ان يحل هذا الاشكال فكان يحتفل سنة في اليوم الثامن
ويحتفل سنة اخرى في اليوم الثاني عشر الا ان اقوال اهل العلم رحمهم الله تعالى في يوم مولد النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من
هذا فكان - 00:24:17

ينبغي عليه ان يعدد الاحتفال بتعدد الاقوال وهذا فعل باطل لا ريب لأن المجزوم به ان النبي صلى الله عليه سلم لن تتعدد ولادته بل
ولد صلى الله عليه وسلم في يوم واحد هو اما الثامن او العاشر او الثاني عشر - 00:24:42

الاقوال المنكورة عند اهل العلم رحمهم الله تعالى في تحديد يوم ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم والدليل الثالث ان مما اتفق عليه
اهل العلم رحمهم الله تعالى ان وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كانت - 00:25:02

عشر من ربىع الاول فلو سلم عمل يوم للنبي صلى الله عليه وسلم لكان عمل يوم يحزن فيه على النبي صلى الله عليه وسلم اولى من
عمل يوم يفرح به. لأن اليوم الذي ولد فيه النبي صلى الله عليه وسلم واتخذ فرحا قد تعددت الاقوال - 00:25:20

اما اليوم الذي مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم فقد جزم بأنه اليوم الثاني عشر من ربىع الاول. ولو سلم ان ميلاد النبي صلى الله
عليه وسلم كان في الثاني عشر من ربىع الاول فإنه ينبغي ان يجعل هؤلاء احتفالهم - 00:25:43

الى فرح وحزن فيفرحون اول وقتهم بميلاد النبي صلى الله عليه وسلم في الثاني عشر ويحزنون في في اخر يومهم على وفاة النبي
 صلى الله عليه وسلم في الثاني عشر. الا ان كل ذلك محدث بدعة. ولا يستغرب - 00:26:03

وانسان ان يوجد هذا بالطبع بين الفرح والحزن فان البدعة تولد البدعة وان البدعة تبدو صغيرة حتى لا تعود كبيرة كما ذكر البهزاري
رحمه الله تعالى في شرح السنة. نعم. واما تحريره من حديث انه صلى الله - 00:26:23

عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم فقالوا هو يوم اغرق الله فيه فرعون ونجاه موسى فنحن
نصومه شكرا لله تعالى كما فعل ابن حجر او من حديث انه صلى الله عليه وسلم عق عن نفسه بعد ان - 00:26:43

النبوة كما فعل السيوطي فمن الغرائب التي اوقع في مثلها محبة تقويم البدع. ذكر رحمه الله تعالى هنا بطلان من خرج عمل المولد
على ادلة شرعية كابن حجر العسقلاني رحمه الله - 00:27:03

الذي خرجه على صيام يوم عاشوراء وكسيوطى رحمه الله الذي خرجه على حديث عقد النبي صلى الله عليه وسلم عن نفسه
والجواب عن هذين التحريرتين يرجع الى امررين اثنين. اولهما - 00:27:23

ان العبادات مبناتها على الشرع والاتباع. لا الهوى والاستحسان والابتداع. وعمل المولد على وجه التبعد والتقرب لا يصح ان يحمل على

قياس شرعي لأن الأفضل في العبادات منع القياس فيها فيمتنع اثبات عبادة جديدة الحaca لها بعبادة - 00:27:48

اذا الشرع ومن هنا قال اهل العلم رحهم الله تعالى الاصل في العبادات التوقيف. يعني توقيف الامر بها على دليل ظاهر من كلام النبي صلى الله عليه وسلم او من قول الله عز وجل - 00:28:16

وثانيها ان غير هذا التخريج اولى. فان تخریج الممنوع من المولد الا نهيه صلى الله عليه وسلم عن اتخاذ قبره عيدها. وعلى نهيهه صلى الله عليه وسلم من المبالغة في مدحه واقراءه - 00:28:35

وعلى نهيه عن تعظيم اعياد الجاهلية اصح واولى من هذين التخريجين الذين ذكرهم وهما ابن حجر والسيوطى فعلم بهذين الدليلين ضعف هذا التخريج المزعوم. وزد على هذا ان الحديث الذي خرج - 00:28:55

عليه السيوطى الدليل ضعيف لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بل هو من الاباطيل كما ذكر الامام مالك رحمه الله تعالى. ولم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:29:19

عن نفسه بعد النبوة. والحاصل ان المجوزين وهم شذوذ بالنسبة الى المانعين. قد اتفقوا على انه لا يجوز الا بشرط ان يكون لمجرد الطعام والذکر. وقد عرفناك انه قد صار من ذرائع المنكرات. ولا يخالف احد بهذا الاعتبار - 00:29:37

اما المولد الذي يقع الان من هذا الجنس فهو ممنوع منه بالاتفاق. وفي هذا المقدار كفاية. وان كان المقام يحتاج الى بسط طويل مشتمل على ايراد كلمات المجوزين وردتها ولكن ذلك لا يتم الا في كراريس ولابد ان ولابد ان - 00:29:57

ان يلهم الله احد ارباب الامر الى الممنوع من هذه القضية. فانها تنحسم بامر يسير. وهو ان يمنع ذلك النشء الذي صار يدعى النساء احاديث الناس وهو ان يمنعوا ان يمنعوا ذلك النشء الذي صار يدعى لعمل المولد ويزجر. وهذا امر يتمكن منه كل احد. ذكر المصنف رحمه الله - 00:30:17

تعالى ها هنا ان القائلين بالجواز قد اشترطوا ان يكون عمل المولد لمجرد الطعام والذکر وقد سبق ان عرفت ان عمل المولد صار ذريعة الى المنكرات فحين اذ فانه يمنع بهذا الاعتبار ولا - 00:30:42

يخالف احد في منه وقد نقل الفكهانى رحمه الله تعالى في المورد وشيخ الاسلام ابن تيمية بالاحضار الاجماع على ان المولد المشتمل على المنكرات فاختلاط الرجال بالنساء والرقص والغناء انه محرم - 00:31:01

لا يختلف في ذلك اثنان من اهل الایمان كما هو حال كثير من الموالد التي تحصل فيها المنكرات والجهالات والضلالات. فعرضت بهذا التحرير ان عمل ينقسم الى قسمين اثنين الاول عمل مولد مشتمل على محرمات ومنكرات. فهذا محرم باجماع اهل العلم - 00:31:21

كما نقله شيخ الاسلام ابن تيمية وابن الفاكهانى في المولد. والثاني عمل مولد يقتصر فيه على الطعام والذکر فهذا فيه الاختلاف المتقدم لاهل العلم في اقوالهم بين الحرمة والجواز والكرابة. والصحيح في هذه - 00:31:48

اقوال انه محرم. فخلص حينئذ الى تحريم عمل المولد النبوي بكل حال واذا كان هذا ممنوعا في جناب النبي صلى الله عليه وسلم فمنعه في غيره اولى. فجميع باطلة محمرة سواء كانت الموارد التي تعمل للاولياء كمولد البدوي او - 00:32:10

السيدة نفيسة او مولد الحسين او تلك الموالد التي يعملها افراد الناس احتفاء بيوم ميلادهم من السنة فان كل هذه محمرة من كرة لا تجوز بحال واما ما سألتكم عنه في الواقعه العظيمة في القطب التهامي انه يزخرفون الاحجار ويتطوفون حولها كما يطاف - 00:32:40

حول الكعبة فقد وصل الى محكم سؤال مع بعض السادات ساكنين في تهامة على يد سيد محمد احمد النعمي واجبت فيه بجوابه محمد. محمد احمد النعمي. ما كان من اهل اليمن فان نونه تضم. نسبة الى - 00:33:09

نعمان بن يوسف بن علي بن داودقطن من العلوبيين. نعم. على يد سيد محمد احمد النعمي واجبت فيه بجواب فيه طول انظروه ان امثال فان ذلك السؤال اشتمل على انهم يعتقدون في اولئك الاموات وتلك الاحجار انها تضر وتنفع فهذا - 00:33:29 من الكفر الذي لا شك فيه ولابرياء. وثق وهو اشد من كفر الوثنية. لانهم قالوا انما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى. وهؤلاء قالوا نعبدهم

ليضرروا وينفعوا. فاي مصيبة اشد من الكفر. واي منكر اقى منه. فكيف يدعى يدعى القادر على - [00:33:49](#)

هذه الاوامر انه من المؤمنين وهوئاء اخوانه من المسلمين قد صاروا في الكفر الصريح انا لله وانا اليه راجعون ورحم الله والمهدية [00:34:09](#)
لدين الله العباس ابن المنصور فانه قام بازالة هذا المنكر كل مقام. والله يلهم خليفة العاصي الى القيام بهذا الواجب الاهم -
وعلى الجملة الاستدلال على قبح هذه القضية لا يحتاج اليه احد فانه لا يشك احد من المسلمين في ان ذلك كفر. ولا يخالف وفي قبح
الكفر احد منهم والقرآن والسنة مشعولان بالادلة القاضية بقبح الكفر. النهاية على الكافرين ما هم فيه. ومن اخذ المصحف وقرأ فيه -

[00:34:29](#)

ورقة وجد فيه من ادلة التوحيد او تقدح الشرك او الكفر لا يشفى ويكتفي فلا فائدة في التطويل ولو اراد الانسان ان يستقصي ما ورد
في ذلك من ادلة النقل والعقل لجاء في مجلدات المصنف رحمه الله تعالى ها هنا - [00:34:49](#)

مقالات يتعلق بمسألة اخرى لاحقة لسابقتها. وهو ما كان يفعله كثير من الناس في تلك الناحية من زخرفة القبور والبناء عليها والطواب
حولها وصرف انواع العبادات من النذر والذبح والصدقة لها وبين رحمه الله تعالى ان افعالهم هذه هي افعال اهل الكفر فان الله -

[00:35:06](#)

قال سبحانه وتعالى لم يأذن بعبادة غيره عز وجل. واذا كان اليهود والنصارى صاروا كفارا وعيوب عليهم في حق تعظيم الاحباب
والرهبان فالغريب على من عظم الاحجار والقبور اولى واعظم كما قال الله عز وجل عن اهل الكتاب اخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا
من دون الله والمسيح - [00:35:36](#)

ابن مريم فما يفعله كثير من الناس في تلك الناحية وقد بقيت بقية فيما وراءها كل هذا من افعال اهل كفر وقد بسط المصنف رحمه
الله تعالى هذه المسألة في جملة من كتبه منها الدر النظيف ومنها - [00:36:04](#)

شرح الصدور في حكم رفع البناء على القبور. ثم بين رحمه الله تعالى ان افعال هؤلاء اشد من كفر الوثنية الاولى. وهذا يصدق ما ذكره
قبله امام الدعوة شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب في القواعد الاربع وفي كشف الشبهات ان شرك - [00:36:24](#)
متاخرين صار اعظم من شرك من مضى من اهل الجاهلية الاولين. وادلة التوحيد وذم الشرك ظاهرة بينة وكما ذكر المصنف ان من
اخذ المصحف وقرأ فيه ورقة وجد فيه ادلة التوحيد فان القرآن كله توحيد - [00:36:47](#)

للله عز وجل اللهم انت تعلم انا نجد قدرنا متقارنة عن القيام بدفع هذه المفاسد وهدم هذه المنكرات وليس في وسعنا الا الانذار
والابلاغ وقد فعلنا اللهم اغضب لدینك وظهوره من ادلاس هؤلاء الشياطين القبوريين وانجنا من هذه الاوساخ التي - [00:37:07](#)

صفاء الدين المتنين. هذه الجملة من كلام المصنف رحمه الله تعالى فيها بيان واجب العلماء. وهو الاعذار بالبيان والبلاغ وليس واجب
العلماء زوال المنكرات والضلالات. فان ازالة المنكرات والضلالات انما هي بيد صاحب السلطان. فان وفقه الله - [00:37:29](#)

الله عز وجل قام بذلك وان خذل لم يقم بذلك. وقد قال الله عز وجل وما على الرسول الا البلاغ. واذا كان هذا واجب الرسول فانه
ايضا واجبه الرسول صلى الله عليه وسلم من العلماء. فالواجب عليهم الانذار والبلاغ - [00:37:49](#)

والبيان وفق ما توجبه الشريعة وليس من شرط صحة علم العالم وقيامه بنصرة الدين ان يسعى في ذلك ببيده فان التصرف باليديه انما
هو في حق ولی الامر. وهكذا كان علماء الاسلام رحهم الله تعالى قرنا بعد قرن - [00:38:09](#)

فانما كان فعلهم البيان والانذار والبلاغ. فان توعدوا على ذلك من ولی الامر قاموا بذلك بفعلهم. كما هذا لامام الدعوة شيخ الاسلام
محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى. فانه لما قام في اول امره كان ضعيفا لا ناصر له - [00:38:29](#)

فكان يمر على اهل الجبيلة وهم ع Kovf عند قبر زيد ابن الخطاب رضي الله عنه فيقول لهم الله خير من زيد فلما نصره من نصره من
آل سعود قام رحمه الله تعالى بهدم تلك القبور وقطع الاشجار المعظمة في البلاد النجدية - [00:38:49](#)

نعم المجيب محمد بن علي الشوكاني في صبح يوم الخميس من ربیع الاول سنة ست وثلاث مئة والف من الهجرة هذا السطر فيه
خطأ فما هو ابراهيم كيف يبصیر؟ نعم المصنف متى توفي - [00:39:09](#)

الف ومئتين خمسين كيف يصنف الف ثلاث مئة وستة الصواب الف ومئتين وستة فصححوا هذا الخطأ وفيه خطأ اخر تدل عليه

المخطوطة وهو انه ليس فيها رمز هجريا. ورمز هجريا هذا حاجز - [00:39:29](#)

على مقابله النصارى الذين يؤرخون في ميلاد عيسى فيما يزعمون. فيذكرون تاريخ السنة ثم يضعون بعدها ميم اشاره الى سنة ميلادية. ولم يكن هذا من فعل العلماء ابدا الى قبل قرن من الزمان تقريبا حتى ترى هذا - [00:39:51](#)

كما نبه على ذلك العلامة احمد شاكر من علماء مصر ثم الشيخ بكر ابو زيد من علماء هذه البلاد فالاولى لا يضع الانسان هذا الرمز لان اهل الاسلام لا يؤرخون الا بتاريخ واحد. ولكن اذا اقتضى الامر ان يذكر تاريخ - [00:40:12](#)

النصارى فحينئذ يسوغ على وجه المقابلة واما على وجه الانفراد فالاولى جريان العمل بما مضت عليه الامة قبلها بعد قرن من عدم ذكر هذا الرمز المشير الى السنة الهجرية وهذا اخر ما يتعلق بالتقرير على كتاب رسالة فيها حكم المولد - [00:40:32](#)

من عالمة الشوكاني الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد. الله وصحبه اجمعين - [00:40:52](#)